

النهاية في غريب الأثر

- { عمم } (ه) في حديث الغصّب [وإنما لَنَدَخَلُ عُمٌّ] أي تامّة في طولها والتّيفافِها واحِدَتُها : عَمِيمة وأصلُها : عُمٌّ فسُكِّنَ وأدْغِمَ .
- (ه) وفي حديث أُحَيِّحَةَ بن الجُلاح [كذا أهلَ ثُمِّه ورمه حتى إذا استَوَى على عُمِّمه . أراد على طُوله واعدتدال شَبابِه يقال للذِّبَتِ إذا طال : قد اءتَمَّ . ويجوز [عُمِّمه] بالتخفيف [وعممه] بالفتح والتخفيف . فأما بالضم والتخفيف فهو صِفَة بمعنى العميم أو جمع عميم كسَريرٍ وسُرُرٍ . والمعنى : حتى إذا استوى على قَدِّه التَّام أو على عِظامِه وأعضائِه التَّامَّة . وأمَّا التَّشديد التي فيه عند مَنْ شَدَّدَها فإنَّها التي تُزاد في الوقف نحو قولهم : هذا عُمَرُ و فَرَجٌ فأجرى الوصلُ مُجرى الوقف وفيه نظر . وأما من رَواه بالفتح والتخفيف فهو مَصْدَرٌ وُصِفَ به .
- ومنه قولهم [مَنكَبٌ عَمَمٌ] .
- (س) ومنه حديث لُقمان [يَهَبُ البَقَرَةَ العَمَمَةَ] الذي في اللسان : [العَمِيمة] وقال صاحب القاموس : [العَمَمُ - محرّكة - عِظَمُ الخَلْقِ في الناس وغيرهم] [أي التَّامَّة الخَلْقِ .
- ومنه حديث الرُّيا [فأتينا على رَوْضَةٍ مُعْتَمَّة] أي وافية الذِّبَاتِ طَوِيلَاتِه .
- (ه) ومنه حديث عطاء [إذا تَوَضَّأَ فلم تَعْمَمُمُ فَتَيِّمُمُ] أي إذا لم يكن في الماء وُضوءٌ تَامٌ فتَيِّمُمُ وأصله من العموم .
- [ه] ومن أمثالهم [عَمَّ ثُوْبَاءُ النَّعَاسِ] يُضْرَبُ مَثَلًا لِلحَدَثِ يَحْدُثُ ببلدة ثم يَتَعَدَّها إلى سائر البُلدان .
- (س) وفيه [سألتُ رَبِّي أن لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ بَعَامَّة] أي بِقَحْطِ عامٍ يَعْمُ جَميعهم . والباء في [بَعَامَّة] زائدة زيادتها في قوله تعالى [وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ] ويجوز أن لا تكون زائدة ويكون قد أُبدِلَ عامَّة من سنة بإعادة العامل تقول : مررتُ بأخيك بعَمرو ومنه قوله تعالى [قال الملأ الذين استكبروا من قومه لئلاّ الذين استضعفوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ] .
- ومنه الحديث [بادِرُوا بالأعمالِ سِتًّا كذا وكذا وخُويمةً أحَدِكُمْ وأمرَ العامَّة] أراد بالعامَّة اليامة لأنَّها تَعْمُ الناس بالموت : أي بادِرُوا بالأعمالِ

مَوْتٍ أَوْ حَدِّكُمْ وَالْقِيَامَةِ .

(ه) وفيه [كان إذا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَّأً دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ : جُزْءًا لِلَّهِ وَجُزْءًا لِأَهْلِهِ وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ ثُمَّ جَزَّأً جُزْءًا بِيَدَيْهِ] وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَرْدَ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ [أَرَادَ أَنْ الْعَامَّةُ كَانَتْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ فَكَانَتْ الْخَاصَّةُ تَخْبِرُ الْعَامَّةَ بِمَا سَمِعَتْ مِنْهُ فَكَأَنَّهُ أَوْصَلَ الْفَوَائِدَ إِلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ . وَقِيلَ : إِنَّ الْبَاءَ بِمَعْنَى مَنْ : أَيْ يَجْعَلُ وَقْتُ الْعَامَّةِ بَعْدَ وَقْتِ الْخَاصَّةِ وَبَدَلًا مِنْهُمْ . كَقَوْلِ الْأَعْمَى (هُوَ الْأَعْمَى الْكَبِيرُ مَيْمُونُ بْنُ قَيْسٍ . دِيْوَانُهُ ص 95) : .

عَلَى أَنْزَلَهَا إِذْ رَأَتْنِي أَقْبًا ... دُ قَالَتْ بِمَا قَدَّ أَرَاهُ بِصَيْرًا .
أَي هَذَا الْعِشَاءُ مَكَانَ ذَلِكَ الْإِبْصَارِ وَبَدَلُ مِنْهُ (زَادَ الْهَرَوِيُّ وَجْهًا ثَالِثًا قَالَ : [وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ : فَرَدَّ ذَلِكَ بَدَلًا مِنَ الْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ أَنْ يَجْعَلَ الْعَامَّةَ مَكَانَ الْخَاصَّةِ]) .
- وَفِيهِ [أَكْرَمُوا عَمَّ تَتَكَّمُ النَّخْلَةَ] سَمَّيَاهَا عَمَّةً لِلْمُشَاكَلَةِ فِي أَنَّهَا إِذَا قُطِعَ رَأْسُهَا يَبْسُتُ كَمَا إِذَا قُطِعَ رَأْسُ الْإِنْسَانِ مَاتَ . وَقِيلَ : لِأَنَّ النَّخْلَ خُلِقَ مِنْ فَضْلَةِ طَيِّبَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

- وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ [اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُخُولِ أَبِي الْقُعَيْبِ عَلَيْهَا فَقَالَ : ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّ جِحْرٍ] يُرِيدُ عَمَّكَ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَأَبْدَلَ كَافَ الْخِطَابِ جِيمًا وَهِيَ لُغَةٌ قَوْمٍ مِنَ الْيَمَنِ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : إِنَّمَا جَاءَ هَذَا مِنْ بَعْضِ النَّخْلَةِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ . وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَثِيرٍ مِنَ لُغَاتِ الْعَرَبِ مِنْهَا قَوْلُهُ [لَيْسَ مِنْ أُمَّبِرِّ أُمَّصِيَّامُ فِي أُمَّسْفَرٍ] وَغَيْرَ ذَلِكَ .

(س) وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ [فَعَمَّ ذَلِكَ ؟] أَيْ لِمَ فَعَلَّته وَعَنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ ؟ وَأَصْلُهُ : عَنَّ مَا فَسَقَطَتْ أَلِفُهُ مَا وَأُدْغِمَتِ النُّونُ فِي الْمِيمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى [عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ] وَهَذَا لَيْسَ بِأَبْهًا وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا لِجَلْفِظِهَا